CARR MILL

حاسمه مطول لاهوردی

۱۷۶۲

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KLEM: V. Carullah Ef.
ESKİ KAYIT: 1762
YENİ KAYİT No.
TASNİF No.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الانسان وعلمه البيان وصير المعاني وسيلة
الى دقايق القرآن والصلوة على من عجز عن ادراك مقامه
عقول البلغاء وعلى آله واصحابه الذين كل منهم مطابق لمقتضى
حاله في السراء والضراء وبعد يقول هذه بهنيات جمعها والفاها
تراب اقدام الفقراء احمد الابيوردي ليكون سببا
لمعرفة مقادير تصانيف العلماء وموجبا لشكرهم بقدر
ما تحملوا من الكد والعناء سائلا متضرعا ان يعفو الله
عن سيئة انه غفور كريم وبالاجابة جدير

تاليف هذا اصح

لغاية اراد بها الكمالات العلمية وما يتوقف هي عليه فالم يدخل
في التاليف لتصح قوله عليه المختصر الراجح ولا اريد بالاشارة الى القليل
لم يحتج الى هذا التخصيص لكن لا يلائمه قوله من آثارها كثيرة علاوة
الوصف بالعلم او سبب العلم يعني ان الباء
ليست صلة للوصف والا لم يكن المادة مادة الا قام آق الشكر
لان الوصف بالعلم يجوز ان يكون بسبب الانعام فيصدق عليه
الشكر ليضم مما يوهم اختصاص الخ قيل تعليق الحكم بالوصف
يشعر بعليته ماخذ الاشتقاق فيكون موجبا للاختصاص لامرهما
اجيب بانه على تقدير تسليمه لتيدم ان يكون الماخذ علة للحكم لا الظهر
علة الحكم عليها في العلية وعلى تقدير تسليم الحصر لا يلزم حصر الاستحقاق

الاستحقاق والكلام فيه بلا تعرض الخ قيل الظاهر
ان يقال بلا تعرض للذات ليحسن اضرابه عن قوله ولذا لم يقل
مثل الحمد لله عز اسمه للرازق الخ قلت قول الزارق انه لم يتعرض
للاسم الدال على الوصف اولا بل انما تعرضه ثانيا وبعد الدلالة
على استحقاق الذات فيكون الاضراب حينئذ قوله والدلالة
في قوله بعد الدلالة مصدر دل يتعدى على كذا
في المعطوف عليه ارالذي عطف على النعم فلا يرد ما يتوهم
من ان علم معطوف لا معطوف عليه
متعلق البيان الخ اي بالبيان المعلم لان الباء التي هي
من صلة الانعام انما تدل على النعم او النعم بهذا النوع
من الانعام اي انعاما مليت التباس الكلي بجزئيه او النعم
بسبب التعليم معاملة اي ما وقع العمل به ويرجع
الباس الية لمعاملة احكام افعالهم كاحكام الافعال الصادرة
من المكلفين على تلك الافعال وغير العقوبات

على العقوبات المرتبة

قال لا يتناول الجزئيات بان حكم كلي حكم جزئي على وجه التفصيل
بل لابد لملك الجزئيات من بيان كلي اجمالي الجزئيات
على الانعام بغير ان ذكره مع الخلق الذي هو اشرف النعم لتبيه
ان يكون هو ايضا نعمة شريفة جليلة مالم تعلم اي
مالم يكن نعلم لو خلينا وطبعنا رعاية للسجع قيل يكفي السجع

ايضا لو قيل وانما نعلم في البيان علم الحاجة الى تقدمه على المعنى
اقول هذه النكتة ربما اذا تقدم قوله وعلم وانما اذا اخر ضعف تركيب
آخر وايضا ربما ذكرت ايضا ارتجاب ظلمات الظاهر اعني
تقدم المفعول في نظمه انما لم يقل في نظم كلام الله المتكلم
نطق على انه يجيء ايضا قال ولفظ اوى انما قال ولفظ ولم يقل
لفظ الايماء اذ ليس فيه تنبيه على انه في عهده بل في عند غيره
وانما لفظ اقل فيه تنبيه على ما ذكر استعمال الشرط
اى استعمال كلمة الشرط وانما يكون مثل لو اذ
في انه للمضي دون انه لتعليق الشيء في الزمان الماضي
بالشيء الآتي انه حرف كما انه تقدم جعلها
الظاهر وجعله الرجوع الى علم البلاغة ووجه الاول
ان يجعل الضمير راجعا الى العلم المعاني والبيان والبديع
لا غير وفي العلوم اشارة الى ان الحصر
غير حقيقي بل اضافي بالنسبة الى العلوم اذ يوصف
ذلك بالسليقة لكونه متعلقا بقوله معرفة لا بقوله
معجز فلا يرد ما يقال ان كون القرآن معجزا الكمال بلاغته
لا لكونه معرفة وان الاخبار عن المغيبات او غيرها كما ذكر في
موضعه مسئلة مذكورة في علم الكلام اذ يعلم فيه انه معجز بواسطة
العلم بانه اعلى مراتب البلاغة ولم يوجد فيه البلاغة . من على

اعلى مراتبها اريد به الاعلى الا النوعي اى لكونه في مرتبة لا يتيسر
للبشر ان يأتي بمقدار اقصر سورة في تلك المرتبة
فلا يرد ما يقال من ان كونه معجزا لا يتوقف على كونه في اعلى مراتب
البلاغة لانه الاعلى وما يترتب منه كلاهما معجز على ما سيأتي في
وليس الحصر اى الحصر المستفاد من قول
المصنف اذ به يكتفى وقد اشير الى هذا اى
الى الاعجاز يمكن ان يدرك بهذا العلم هذا من تتمة الجواب
والمربوط والمتعلق بقوله بل يدل على انه اى ليس ان صاحب
المفتاح لم يقل بما ذكره المصنف فقوله وليس الحصر اه مع
فصلا بينهما لدفع الشبهة وادراكه بحقيقته اه
فيه ان هذه العبارة مشعرة بان المقصود من معرفة الاعجاز
وليس كذلك بل المقصود القرآن معجز وليس لاحد
في معرفة الاعجاز وانما الكلام في ان القرآن في اعلى
مراتب البلاغة والجواب بان المراد معرفة اعجازه
على وجه هو عليه ودرجه هو عليها
ايهام لان المراد بالوجه هو الطريق والطريق يفيد
يفيد للوجه ولم يقل في الوجه الثاني اعني تشبيه الاعجاز
ان ذكر الوجوه ايهام لان المراد هو معناه الوتيد
ونظمه تاليف يعني ان النظم تاليف الالفاظ على وجه

يحصل منها معنى ويرتبط بعض اجزائه ببعض ويكون للمجموع
معنى تحصيلي واما اذا التفت لا على هذا الوجه كلمة تعال
المرتب لا جزاء عليه الظاهر ان الضمير راجع الى الجزء باعتبار
ان يراد به الراجع غير ما يراد به المرجوع اليه لا الى الشيء والا
لا فائدة له المرتب الا جزاء لا الجزء لا يصح ان يتقدم
على الكل سواء كانت الاجزاء اولا
قال الله تعالى فلما بلغ الخ هذا استيناف ودليل على
المدعى اعني قوله والا ظهر انه هنا جاز على سبيل المعارضة
والمقدمة الاخرى في الدليل هو قوله والتقدير تخلف
وحاصله ان هذا كثير والكثير لا يحمل على ما فيه تكلف
وحذف ههنا المعمول الخ يعني ان الالو
يستعمل اما لازما او متعديا الى مفعولين وههنا اي
في كلام المصنف وقع منصوب واحد بعده فلا يكون لازما
فيلزم ان يقدر منصوب آخر ليكون متعديا الى
مفعولين فلت لا حاجة الى ذلك اذ يجوز ان يكون
الالو ههنا لازما بمعنى التقصير ويكون اجتهادا منصوبا
بنزع الخافض اي لم اقتصر في الاجتهاد والظاهر
ان قوله لعلم الله اولا في الالو وهو التقصير اشارة الى

الى هذا المعنى وتوسر وقد استعمل الالو الخ اشارة
الى انه يجوز ان يراد معنى المنع
توقيبا يجوز ان يكون علة لقوله ربنا وتوسل طلبا علة
لقوله لم ابالغ او بالعكس ويجوز ان يكون كل علة للكل
نفيا للاجتماع الظاهر ان يقول نفيا
للشمول لان الجميع اذا وقع تاكيدا لم يعتبر في
معناه الاجتماع بل هو بمعنى الكل نعم لو وقع حالا قيل
لم يأتكما القوم اجمعين الا وذلك
بان يكون كلامهم الخ هذا التقرير للاشارة الى نفيها
على الاسميتها لاخبارية فيه انه يجوز ان يكون قوله وهو حسبي
ليضر الخائبة ملت في نياقس في عطف هو حسبي على
ما تقدم لانه اخبار وما يتصل بذلك
الخ اراد بالمذكور من معنى البلاغة والفصاحة والاخضار وهو
بيان مقامات الكلام وتوسط وارتفاع شان
الكلام وغير ذلك في الامور التي ليست معنى الفصاحة والبلاغة
والاخضار وليس ذلك الاشارة الى قوله
علم المعاني في البيان حتى يتوهم انه مخصوص بعلم البديع
زعما منهم ان هذا امين المقدمة المذكورة
في قولهم المقدمة في بيان الخ وهذا الزعم باطل

اما لم المراد بتلك المقدمة مقدمة الكتاب والامور التي
هي طرف ليست مقدمة الكتاب فلا يلزم ظرفية الشيء
لنفسه واما لانه لو كان المراد بها مقدمة العلم ليست
سببا في نفس هذه الخصوصية بل اما الكلي والامور المذكورة
جزئياته او كل والامور المذكورة اجزاءه

واعلم انه اشار ههنا مقامان الاول لبيان وجه ان المص
فسر الفصاحة بالخلوص مما ذكر والثاني لبيان وجه انه
فسر الفصاحة والبلاغة ثم عرف كلا منها فشرع
في الاول بقوله واعلم اي ودنى الثاني بقوله ثم لما كانت
المخالفة الخ وذكر قوله وقد جمع بين ما يتعلق بالكل بيانا
لانه متعلق بالمقام الاول جاريا على
القوانين اي اي لا يكون مخالفا لما اقتضته القواعد الصرفية
او النحوية بان لا يكون فيه ضعف تاليف والحاصل ان
المعتبر في الفصاحة امران المخالفة وكثرة الدور
وقد بين بقوله وقد علم الخ ان كثرة الدور انما يتحقق اذا
كان سالما فاذكر يقال فعال المصنف الفصيح ما يكون
سالما عن مخالفة القياس نحو ياكان او صرفيا والتنافر
سواء كان تنافر الحروف او الكلمات
راجعة الى اللغة او القياس مستنبطة من استقراء

من استقراء موادات اللغة المذكورة في علم الصرف
كما انها حقيقتان مختلفتان
بهذا الحمل التشبيه بناء على القطع بان حقيقتها واحدى
الكون المذكور او الخلوص المذكور والتردد بناء
على عدم القطع بان حقيقتها احد الامرين المذكورين
لعل ان محصورها الظاهر ان يقال
لمعنى محصوله اذ لا تعدد لبلاغة اللفظ اللهم الا
ان يراد جزئيات البلاغة بمعنى آخر
يعني ان الفصاحة تقع صفة للكلام بمعنى غير
المعنى الذي يقع به صفة الكلام والمفرد وكذا
البلاغة يقع صفة المتكلم بمعنى غير المعنى الذي
يقع به صفة الكلام كلا منها اي من الاقسام
وفي بعض النسخ منها اي من اقسام
الفصاحة والبلاغة بحذف المضاف
لقد رجح الحقاق بمثل هذا
الايهام ما سبق في عدم الجزم بالاختلاف قلت
الكلام هنا في فصاحة المفرد والكلام وههنا
في الفصاحة باقسامها الثلثة وفي
البلاغة بقسميها ولا شك في اختلاف بعض

هذا الامر مع البعض انما في الحقيقة ولو سلم
عدم الاختلاف في الحقيقة يكون المعنى ما تقدر
جمع الحقايق المختلفة في تعريف واحد
اجوبة في ذلك يجري مجراها في الاختلاف
نظرا الى الظاهر وهو مستفاد بقوله
اطلاق اللفظ المشترك الخ يعني ان اللفظ
المشترك الفصاحة وان كان مشتركا بالنسبة الى
فصاحة المتكلم وفصاحة الكلام والمفرد لكن ليس
مشتركا بالنظر الى المعاني التي هي الفصاحة
بين فصاحة الكلام والمفرد مشترك معنوي
لان حقيقتها هو كون المذكور لكنه نظن بحسب الظاهر
انها مشترك لفظي بينها لكثرة اختلافها
على ما سبق وكذا البلاغة الخ يعني
ان اطلاق البلاغة ايضا على قسميها من اطلاق
لفظ المشترك على معنى مطلق العين
الخ فيه ان المطلق انما يضاف الى المفهوم
لا الى اللفظ في المفرد يجوز ان يعلل
بالنسبة الى اتصاف الفصاحة بالخصوص المذكور
وكونها عبارة عنها هو في المفرد اما في غير

في غيره فليست عبارة عن الخلوص المذكور بل هي عبارة
عن شيء آخر لا يوجب اتصاف الكل
وفي بعض النسخ اتصاف وصف الكل في كونه
فصاحة الكلمات وصفا لجزئه فصاحة الكلام
واما الثاني في فلانه لا يلايمه قوله سواء نسب الى
ما وصف بجزئها اذ ليس في كلام المؤلف ان
فصاحة الكلمات وصف لجزئه فصاحة الكلام
بل انها وصف لجزئ الكلام وقوع مؤلف
غير عربي الخ يقع في القرآن الفاظ غير عربية
كالقسطاس والسجيل والاردمية كالقسطاس
والهندية كالمشكاة واما لم يجعل
الخ هذا في تتمة قوله وهذا وتبعه قولهم الخ يعني
اذا كان قيامه بغيره ينبغي ان يجعل منه اسم مفعول
واما لم يجعل كما ذكر على انه لا يبعد الخ يعني
لا يبعد ان يقال انهم لم يجعلوا مرجا اسم
مفعول في سر الخ الله وان امكن ذلك لعدم
الفائدة لانه في باب الغرابة ايضا ويحمل ان
يكون المعنى في باب الغرابة
بلا الوحشية الخ اي بلا الوحشية امرا وغيره

للمزايا وكذا التناقض ومخالفة القياس فهي امور
زايد على القيود الثلثة معتبرة في مضاحة المقود
فينبغي ان يعتبر في توفيها الخلوص عنها ليضم
كما اعتبر الخلوص عن الامور الثلثة المذكورة
او ما في حكمها كوجوب الادغام في نحو
الرجل مما هو في حكم المفرد بل لا يكون
الخ يجوز ان يكون اضرابا عن قوله خلت على
المخالفة على لفظ اسم الفاعل ويجوز ان يكون
هذا اضرابا عن تقييد المذكور للمخالفة وانما اضرب
عن التقييد المذكور لانه محتاج الى ان يجعل
ما هو مخالفة للقانون المذكور من السوا د
الثاني في اللغة في حكم المشتبه بخلاف هذا
التقييد فانه لا يحتاج الى ذلك عليه
خلوصه حاذكر ومرجع هذا الحكم لا يلايم تقدم
اعني قول فصيح ان تقييد البلاغة والفصاحة على
هذا الوجه لم نجده في كلام الناس اللهم الا ان
يقال هذا اليس مقدوحا في اطلاقاتهم الا انهم فسروا
الفصاحة على الوجه المذكور الا جلد قيل
هو ليس بكلمة لانه غير موضوع والكلمة يجب ان يكون

ان يكون موضوعة فلا يصدق حد الكلمة لانه غير
موضوع على خلاف القانون الخ قلت لانم اذ يجوز
ان يكون الوضع المعتبر في الكلمة اعم فان
وضع اللفظ لغة لمعنى او وضع شئ ليقوم وصفه
مقام وضع ذلك اللفظ بان يكون فهم معناه موجبا
لفهم معنى ذلك اللفظ والاجلل كذلك اذ وضع
الاجلل كما يقوم مقام وصفه او يكون المراد من
الكلمة في تعريف المخالفة اللفظ او يكون قوله
بلا مخالف اضرابا عن ذلك التعريف فلا باس
بعدم صدقه على مخالفة نحو الاجلل لان التعريف
الثاني صادق عليه ان يكون الكلام
المشتمل الخ والحاصل ان مع فصاحتها قيد
وجودي معتبر في فصاحة الكلام واذا حصل
علم حالا في تنافر الكلمات بصيرورتها الا صد
القيود العدمية ويحمل ذلك القيد ايضا لعدم
ارادة تقييده ان يكون تأليف الخ اي
يكون تأليفا لائقا على وجه يكون فيه ارتكاب
خلاف القانون المذكور وانما فسرنا ذلك ليتناول
نحو رأيت احمد ابا لتعين اللوازم البعيدة

قيل ينبغي ان يقول لايراد اللازم البعيد المفتقر الى
الوسايط اذ لم يورد في محل واحد لوازم اجنبية
بمزايدة اللوازم باعتبار المحال قيل في قوله الكثرة
بعض غير هذا المعنى لانه يصدق بيسير الخلل وكثرة
الوسايط بحسب المحال لا يوجب الخلل في
ان يقال بل الموجب له هو كثرة تنسب الى محل واحد اجنبية
بان كثرة الوسايط بالنسبة الى كل واحد من المحال
لا بالنسبة الى المجموع اي يفيد كل من تلك اللوازم
اي وسايط كثيرة جاز هي شئي وقع
بين المضافين اعني الايدي والعناق كما
في الحديث الاان الوصلة بين المضافين في
الحديث وصف وقع مضاف اليه الا
ان الغرض الخ ينبغي ان يقول بدل قوله الاان لان
اذ هو على التقاوت ويقول بدل قوله متقارب
المفهوم متحد المفهوم دار غلام الخ وهذه
المعدودات ليست مركبة والازم ان يكون
لها اعراب فلذا قال بلفظ فصيح الخ اما
ذكر ذلك مع انه معلوم مما سبق لتتميم مسئلة اعني
الكلام الفصيح اذ لم يعلم من قوله فلو قيل بعين كونه

كونه مقابلا اذ لو قيل بلفظ بليغ لا ينفي التتميم ايضا
ودر كلام فصيح الخ الظاهر ان يقال ودر
مركب فصيح وكذا ما سبق اعني قوله قيل بكلام فصيح
الاستواق قيل يشكل بهذا بما اراد
ان يقول استواء نسبة الفاظه غير فصيح او يقوله لكنه كانت
الاان يخصص المقصود بالمعنى وهو مختلف لما
عد مقتضى الحال في تعريف البلاغة بين حاليه بانه مختلف
ما في مقامات الكلام متفاوتة الخ اي
في حيث الاقتضاء الا في حيث ذات ليلايرد عليه
ما قيل فان اختلاف المقتضى الذي هو الملزوم لا يستلزم
اختلاف الزائي هو اللازم اذ قد يقتضي الامور الكثيرة شيئا
واحدا هو الحذف فعند تفاوت الخ متعلق
بمقتضى فان مقامات ضرورة الاعتبار الخ
دليل على استلزام تفاوت المقام تفاوت مقتضاه يعني
لما كانت المقامات متفاوتة يلزم ان كل واحد منها
يقتضي شيئا مغايرا لما يقتضيه الآخر فكما يناسب
احدهما مغاير لما يناسب الآخر وح لا يرد ما قيل
من ان هذا مصادرة على مطلوب بناء على الاعتبار الذي
هو عين مقتضى الحال ولا يحتاج الى الجواب

كتبه شيخ الاسلام الهروي

تبغير العنوان باجزاء الجملة ان اريد ما اجزاء
الاجزاء المصطلح عليها خرج المفعول وكذه وان اريد اعم
منها لم يحصر في الاسناد والمسند كما ذكر او في
المسند الاحوال المذكورة ليست مختصة باجزاء الجملة لانها
يجري في غيرها ايضا الى نفس الاسناد فيه
ان لا يجوز ان يجعل الاسناد وجزاء من الجملة لان الاسناد
ليس بلفظ ولا يكون المركب منه ومن اللفظ لفظا مع
انهم جعلوا الجملة والكلام من اقسام اللفظ
مع زيادة اي قيل كونه مفردا ليس حالا ريد على احوال المسند اليه
لانه ايضا يكون مفردا حبيب اولا بد يكون مفردا ليس
حالا له لانه لا يكن ان يكون غير المفرد ولذا لم يقل في بيان
احواله وثانيا بان المراد زيادة على المذكور لا على احوال
المسند اليه وليس هذا لذلك قوله كما ذكر مع زيادة اي صه
مقيد المتعلق اي المقول ونحوه مما
سمي في هذه الصناعة متعلقات الفعل فلا يرد
ح ما قيل من انه جعل ذلك من الاحوال الزايدة على احوال
المسند اليه مع انه يكون مصحوبا بالوصف وهو تقييد
بالمتعلق لان ذلك لا يسمى متعلقا في هذا الفن وقيل هذا
مبني على الاغلب والا فقد المسند اليه ايضا يكون متعلق

متعلق او كالمفعول اسم الفاعل مثلا واجيب بان عروض
هذه التقييدات لاسماء المتعلقة الواقعة مسند اليه
ليس من حيث كونها مسند اليه بل من حيث كونها مسندة
الى شئ لان المتعلق في الحقيقة للمعنى الذي يتضمنه المشتق
وهو ليس مسند اليه بل هو مسند فمقام الاشارة الى
القسم الاول وهو ان يكون مختصا باجزاء الجملة وتقليل
لقوله فان مقامات الكلام اختلاف كل منها فيه
ان المتبادر من هذه العبارة ان مقام كل واحد من
هذه الامور يباين مقام خلاف كل منها وليس مراد
بل المراد ان كل واحد منها يباين مقامه مقام خلاف
ذلك الواحد بعينه لا مقام خلاف واحدا خر منها
ومقام التفصيل اشارة الى القسم الثاني
وهو ان يكون مختصا او اكثر ومقام الايجاز
اشارة الى القسم الثالث وهو ان لا يكون مختصا
بشئ منها وكذا خطاب الذكي مع خطاب
الغبي انما فصل مما تقدم لان الامور المتقدمة مختلفة
في حد ذاتها واختلافها ناشئ من الغير اعني المتكلم والمخاطب
او السامع والملحوظ ههنا اختلافها الحاصل بسبب تعلقها بالذكي
او الغبي اعلم ان الظاهر ان المراد بالخطاب

ما وقع الخطاب به ليكون مقتضى الحال ويصير مناسبا
للامور المذكورة التي هي مقتضى الحال واضافته لادنى
الملابسة اي الخطاب الذي له تعلق بالذكي سواء
كان ذلك الذكي متكلما او مخاطبا وكذا اضافة خطاب الغبي
يعني ان خطاب الذكي المقتبس الى خطاب الغبي
لشبه الامور المذكورة في ان مقام الاول يباين مقام
الثاني والحاصل ان الكلام الذي له تعلق بالذكي
اما بالمتكلم او بالمخاطب بيان مقامه مقام كلام الذي
له تعلق بالغبي اياما بالمتكلم او بالمخاطب
مع الغبي الفطن ينبغي ان يقول ايضا او يتذكر مع الذكي
مقابله اذ لا وجه لتخصيص مقابلة الغبي بالذكي اذ لو ذكر
مقابل الذكي لحسن الكلام في حاشيته كلام مع متعلقه
بالظرف الخ فيه ان المعنى لا يستحسن الا ان يراد بالتعلق
التعلق الوضعي والحال واعتبار هذا الامر
بعني انه يلاحظ المعنى بحيث اولا مقتضا بهذا الامر ثم يجعل
الامر مقتضا به ثانيا وحينئذ لا يرد ما ذكره قدس سره في
شرح المفتاح والانباء في الكيفيات
الراجعة الى اللفظ دون المعنى والحاصل ان هذه الامور
تعرض للالفاظ بسبب المعاني فلا بد ان يلاحظ المعنى اولا

اولا الحسن الذاتي اريد بالحسن الذاتي
الحسن الذي منشاؤه ذات البلاغة لا خواه الماهية
فلا يرد ما قيل من ان الحسن ليس جزء الماهية البلاغة وانما
وصفه بانه داخل في البلاغة بمعنى ان منشاه لا يخرج
عن حد البلاغة اي طرف امتداد لا في الاسفل اي
الاعلى وبهذا المعنى قوله بعد غير خال بمعنى المعروف او بمعنى
ان الحسن نفسه لا يخرج عن ذلك الحد اذ لهذا الحسن
ايضا امتداد كالبلاغة اذ لكل مرتبة منها حسن لكن ان
مرتبة من مراتب البلاغة وجزئي من جزئياتها لا يخرج عن
امتدادها كذلك جزئي من جزئيات الحسن ليضا لا يخرج
عن ذلك الامتداد ولو اريد بان الحسن داخل في البلاغة
ان منشاؤه اعني المطابقة داخل فيها لان البلاغة
هي المطابقة مع الفصاحة لم يبعد
ينبغي ان يكون الاعتبار الخ لا يقال قد ورد لا صلوة الا
بالفاتحة ولا صلوة الا بالطهور فيلزم ان يكون الفاتحة
هي الطهور بالدليل الذي ذكرتموه لانا نقول انما يلزم
ذلك لو كان الحصر حقيقيا وليس كذلك فان الحصر فيها
اضافي بالنسبة الى بعض افرادها لا يجوز الصلوة ولذا في
الطهور فح لا يلزم مما ذكرتم بل نقول امثال هذه الحصر كثير

يحتمل احد امرين ان يكون المستثنى منه محذوفا اى لا يحصل الصلوة
بشئ من الاشياء الا بالفاتحة وهذا هو المراد بقوله وارتفاع
شان الكلام الخ وغير مستقيم ههنا لان الفاتحة امر واحد
من الامور التى يتوقف عليها الصلوة ولا تحصيل الصلوة
بمجرد هذا وثانيهما ان يكون المستثنى منه الصلوة المذكورة
اى لا يوجد ولا يعتبر صلوة الا صلوة ملتبسة بالفاتحة
وهذا لا يمنع ثبوت اشياء اخر يتوقف عليها الصلوة
وهذا المعنى هو المراد فى الحديث توحى المعانى
الخ اى المعانى التركيبية اللغوية لان مباحث النحو لا يتعلق
بالمعانى الافرادية وان وقع فيه ذلك نادرا كان ذلك على
سبيل الاستطراد وهذه المعانى هى التى سماها الشيخ بالمعانى
الاول اى ربطت تلك المعانى التصورية حالت الالفاظ
على حسب المعانى الثوانى التى هى الاغراض وانما قال فيما
بين الكلم لان حصول هذه المعانى باعتبار تركيب الكلام
بعضها مع بعض تركيبا يستلزم النسبة التى هى بين المسند والمسند اليه
اولا وهذه لما كانت موضوعا لها للك الالفاظ كانت
ثابتة لها وكانت تفيدها كما يقال هذا الشئ فيما بين تلك
المطابقة بمعنى انه لهم وعلى هذا يكون قوله فيما بين صفة
لقوله معانى لا متعلقا بمحذوف وهو بعيد او تردد

اولا وبلا واسطة هو هذا المعنى واما المعانى التى تدل
المدلول عليها اولا بالمعنى الاول ثم بالمعنى الثانى بواسطة
بحسب ما تتفق ارتفاعها الخ اى بقدر
ارتفاعها مع اشياء موافقتها فى الوجود كاقتران الزمان
مثلا اذ لا يوجد شئ ما الا ويوافقه شئ من الزمان فى الوجود
يعنى ان كان قدر ارتفاع الاصوات مع الاشياء
الموافقة معها ساعة كان قد صدورها عن محالها
ساعة وان كان زايدا او ناقصا اعتبر ذلك لان الاتفاق
لا يقصد بالاساس ثم اعلم ان كلمة ما اذا جعلت مصدرية
كان الملحوظ اتفاق تلك الاشياء مع الاصوات
وفيه اشارة الى انها لم تقل فى لفظ سوى
اذ لو قيل بدله وللكلام وجوه آخر لحصل فيهم ذلك
المعنى لان هذه الوجوه لما كانت متغايرة للبلاغة كان
بحسنها عرضيا خارجا بخلاف النكتة المذكورة بعد فانها
مستفادة من لفظ بعينها بحسب تفاوتها الى
بان يكون مقام كلام مقتضيا لاعتبارات مناسبة
كثيرة وعى تلك الاعتبارات فيه ومقام كلام آخر
مقتضيا لاعتبارات اقل منها ورعيت تلك الاعتبارات
فيه ليهم فالاول ابلغ من الثانى وان كان مقتضى مقام

كل في كلامين مرعيا بلاقتضاء لان الخواص والمزايا التي
جهات الحسن في الاول اكثر ويجوز ان يكون الثاني
في رعاية الاعتبارات بواسطة ان مقام احد
الكلامين يقتضي تلك الاعتبارات مناسبة مثلا
ومقام الآخر ليس يقتضي ذلك لكن روعي في الاول
تلك النكتة وفي الثانية بعضها فالاول ابلغ فالثاني
لان المطابقة في الجملة كافية في البلاغة والبلاغة
في المتكلم اي هذا التعريف غير صحيح لان المراد
بقولهم كلام بليغ ان كل جميع افراد البليغ على ارادة
العموم في النكرة في الاثبات نحو عمرة خير من جرادة
علمت بنفسك يلزم ان يكون كل بليغ فوق اعلى الاتيان
بكل لفظ بليغ حتى الكلام المعجوز ذلك نظر فيلزم ليس ان
لا يكون جرائد الملقاة معجوزة اذ كل منهم يقدر على الاتيان
بكل كلام بليغ وان كل البعض يلزم ان يكون من جزئيه
ملكة الاقتدار على لفظ بليغ واحد بليغا ويلزم ليس ان لا يلزم
الفصاحة لان ملكة الاقتدار على لفظ واحد بليغ لا يستلزم
ملكة الاقتدار على التعبير عن جميع المقاصد بلفظ فصيح
قلت خبر له ملكة لا يمكن ان يكون على اطلاقه على لفظ واحد
فقط لمهيد لبيان انحصار الخ وجه كون المقدمة الاولى

الاولى ممهدا لما ذكر هو ان العلم بالجزء الايجابي لحصر
علم البلاغة في المعاني والبيان يتوقف عليها هو
لان البلاغة اذا كانت مستلزمة للفصاحة
يتوقف حصرها على تميز المقصد عن غيره وهو
لا يحصل الا بعلم البيان فتحقق علم البلاغة
واذا لم يكن مستلزمة لها لم يتوقف حصرها
على التميز المذكور المحتاج الى البيان
فلم يتحقق علم البلاغة فيه بل في المعاني
فقط هذا لكن ذكر بعد ان علم البلاغة اهم
لهذين العلمين وح ما معنى قوله انحصار علم
البلاغة في المعاني والبيان ولم قال يتم بامر
البلاغة لا يتوجه اشكال وحصر
مرجعها الخ قيل اذا لم يحصل المفتاح البلاغة
مستلزمة للفصاحة ينبغي ان يحمل مرجعها
هو المعاني فقط فلت هو وان لم يحصلها مستلزمة
للفصاحة لكنه جعلها مستلزمة عن المقصد
المعنوي المحتاج الى علم البيان
البلاغة في الكلام مرجعها الى
آخره انا حصرنا البلاغة ببلاغة الكلام لان بلاغة المتكلم

ان كانت مكتبة فهي حاصلة في المسائل التي
يوجب حصولها ولا يتوقف على الاحتراز و
التمييز المذكورين بل بهما يحصلان وبواسطتهما وان
كانت غير مكتبة فهي امر ضلج لا يتوقف على شئ
اي ما يجب ان يحصل اليه ان المرجع
ان كان اسم مكان بمعنى المرجوع اليه لم يلايم
اسلوب الملايمة ان يقال هو الاحتراز وان كان
بمعنى المصدر لم يلايم التقرير المذكور قيل هو بيان
لحاصل المعنى التقرير المرجع قلت في كلام المناسب
ان يذكر ذلك بعد قوله الى الاحتراز
الى طباق يحكم فيه ان الطباق واللاطباق
على الصدق والكذب فكيف يكونان مرجعين
لهما بالتقرير المذكور والى تمييز اي المناسب
ان يجعل المرجع ههنا يفهم الاحتراز في اسباب
الاخلال بالفصاحة ليكون مناسبا للاول
واليضا الاحتراز المذكور يستلزم المطابقة بمقتضى
الحال والتمييز المذكور لا يستلزم فصاحة الكلام
ويدخل في تمييز اي الحاجة الى معرفة ان الكلام لو لم
يقدر موصوفا بالفصيح كلاما بل يقدر اللفظ وانما

وانما يقدر الكلام لانه المتبادر من كلام الفص
حيث يبين موضع بلاغة الكلام فتبادر في تادية
المعنى تادية معنى الكلام وفي تمييز الفصيح من الكلام
غير غيره وفاعل واضح اي لان
شان الوضع ان يترتب على ذي الوضع و
الاحتراز والتمييز المذكورين ترتبا ان على كون
الكلام المذكور بالامر بالعكس واليضا انما يكونان
في الافعال الاختيارية لكن على هذا التعليل
لا يحتاج الى التفصيل المذكور لان ذكرها صار
في البلاغة بعض لانها ليست فعلا كما توابه
اعني اي انما فسر بذلك لان ضمير هي راجع الى
الثاني وهو عبارة التمييز المعبر بالمعرفة
او في علم الصرف اي فيه ان المخل بالفصاحة هو مخالفة
بيت في الواضع وذا لا يعلم من علم الصرف اجيب
بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ الثابتة في
اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه ان
ما عدا هذه الالفاظ ظاف بيت في الواضع
والتعقيد اللفظي فعل سبب التعقيد اللفظي يجوز
ان يكون امورا جارية على قانون النحو كما ذكر مثيف

يبين في النحو تمييز السالم عن المتقيد اللفظي عن
غيره فعلت بهذه الامور وان كانت جارية على
القانون لكنها خلاف الاصل وقد بين في
النحو لكونه منه اي لكون المعاني
ملتبسا بمنزلة ناشئة في البيان منزلة بمنزلة المفقود
الناشئة من المركب الا ترى انك الخ
يعني اذا فعل فلان بعلم النحو يكون معناه حصل له هذا العلم
فالعلم الذي هو في المعنى فاعل تحصيل اريد ملكة تلك
المسائل لا ادراكها وحصولها بالفعل اذ قد يقال هذا
القول في وقت لم تكن تلك المسائل ادراكها بالفعل وهو
لا يرد ما قيل في ازاء ما ذكر يدل على خلاف ما ادعاه لانه
يدل على انه اريد بالنحو المسائل اذ لو اريد به الملكة لكان
المعنى بعلم الملكة ادراكات الظاهر ان يقول
ادراك امور جزئية لان الملكة انما تطلق على ادراك
الجزئي لا على ادراك الجزئي وهو دقيقة
خفية اعني ان الحقيقة المستعارة في الوصف بمعنى
العلية والعلية المعتبرة ههنا ليست كذلك اذ معناها
ان يوصف تلك الاوصاف موصوفها بالفعل يطابق
بها مقتضى الحال اللهم الا ان يقال انها وجدت في معنى

عن معنى العلية واستعملت في المعتبرة ههنا وفي
قوله قرينة خفية رد الى ذلك
قد يقتضيها الحال الوصف ايراد بها يطابق اللفظ مقتضى
الحال الكلام الحسن وتخصيص اللفظ بالوصف
او تخصيص اللفظ الثاني فيه ان هذا انما يصير
سببا للعدول عن تعريف صاحب المفتاح لو عرف
المص البلاغة بما عرفها صاحب المفتاح به وحاصل
هذا الوجه انه اضاف في تعريف المعاني مفهوم متوقف
معرفته على معرفة شيء يتوقف معرفة على معرفة ذلك
المفهوم الا اصل حرف الواو في علم المعاني
ان يكون لتنقيح الكلام فيمكن راجعا الى ان يقال عالم
ولو قال تنقح الكلام بلا حرف العطف لكان اظهر ليكون الضمير
راجعا الى تعريف وخاصته والاحسن فيه ان يترك
لفظ ان يكون لان ما ذكره ملايم لما ذكر في
المفتاح حيث قال في ان يكون مقصودا به تنقح
الكلام الضمير في به راجع الى اللفظ بلا تكلف
وهذا بعينه معنى ما قيل ما فائدة هذه المقدمة
مكتفى بها ان ثبت قوله فالمراد بالتركيب
في تعريف البلاغة الخ لانه اذا كان بعينه معنى التطبيق كان

معنى توفية خواص التراكيب حقها ان يجعل الكلام موافقا
لمقتضى الحال والشخص لا يجعل كلام غيره موافقا له بل كلام
نفسه فعلمت ان المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم
وبهذا المقدمة مندفعة تراكيب ذلك الخ الظاهر
ان اعم ليتناول محل تركيب غيره على ما ينبغي وح يكون
معنى قوله في تادية المعنى وبالنسبة اليها والى تاديته ح متعلقا
مبنى للمفعول او يكون معنى قوله وايراد ان له اختصاصا
به بان يقتدر على ايراد بسببه ومجازه مثلا على ما ينبغي
ويعلم ان مجاز غيره مثلا على ما ينبغي كيف
تطبيق الخ فيه ان الذي يوقف في علم المعاني بان يكون
تلك الاحوال يطابق بها اللفظ مقتضى الحال لا كيفية
التطبيق الا ان يجعل الاضافة لادنى الملابسة اي
يوقف انه كيف تؤلف الكلام حتى يصير مطابقا لمقتضى الحال
في ثمانية ابواب اي في مدلول هذه
الابواب ولو اريد بالابواب الانواع لما صح جعل
الكل بسيطا لم يتجه اي على هذه التقدير
تخصيصه بوقوع الخ قيل لا يصح تقييدهم به لان تلك النسبة
جزء الكلام وما ذكر ليس جزء له الا ان يجاب بانه اجيب
بان قوله المخصص للنسبة او نقول ان ح يشتمل على نسبة لا يدل

لا يدل على ان المراد بها النسبة التي هي جزء الكلام
فالكلام يشتمل عليها اشتمال الدال على المدلول كما
انه يشتمل عليها اشتمال الكل على الجزء
والا اي وان لم يكن المتبادر من هذه العبارة
ان له نسبة وليس لطف خارج على ما تقرر من رجوع النفي
الى ما يتبادر مما هو اعم من ذلك ليتناول ما لا يكون
له نسبة فلا يكون لطف خارج فلا يرد ما يقال
فان قوله والا فان لا يقتضي وجود النسبة
والا فان صح لا تقيد النسبة بما لا يشتمل الا فان
لا حاجة اليه بعد الخ فيه ان الكلام
انما يريد على اصل المراد لفائدة يجوز ان يكون
بليغا قال المعتبر في بلاغة الكلام هو المطابقة في
الكلام فلا يلزم من عدم المطابقة باعتبار اشتماله على
زيادة لا لفائدة عدم مطابقة بالكلية ويمكن ان
يجاب ان اللازم ما ذكر ان يكون الكلام
الذي ذكر فيه بعض مقتضيات الاحوال ويترك
بعضها بليغا الا ان الذي اورد فيه ما لا يكون مقتضى الحال
يكون بليغا عما سبق اي عن احوال الاسناد
التي هي احوال الجملة واحوال المسند اليه واحوال المسند

ما حوال الجملة ما جعلها حالا الجملة
صلة نحو جاء البلاغة في احوال جزء الكلام
القيام حاصل الخ او الحصول ثابت للموضوع
عن ادراك الذهن او عن مدرك الذهن
زعما حكم به في الوقوع واللاوقوع وانما اولنا بذلك
لان الكلام لما سبق لهوا زيقال فحصل التقارع النسبة
الموجودة في كلام ليس نسبة بل هو على مستقل به
غير معتقد الخ الاظهر ان يقول يعتقد بخلاف ذلك ويدل
على ذلك قوله فيما بعد بعد اللتيا والتي
بالطرف الراجح وهو الوقوع واللاوقوع ويرجح احدهما
على الآخر عند العقل باعتبار قيام الدليل عليه عنده
لانه الحكم بخلاف ادراك الوقوع واللاوقوع
المعدوم في خبر الموهوم الذي الخ الذي طلب فلا يرد
ما يتوهم من ان الموهوم لا حكم فيه فكيف يقول لانه الحكم الخ
عبد الله بن ابي قيل الى عبد الله وسلول
امه فعلى هذا يكون زائدا على منوبا وابن سلول منعوت
على انه وصف آخر لعبد الله لانه قيمة
الخ فيه ان نور بنى قيما لشئ على سبيل المنع الخلو لا يستلزم
ان لا يصدق على موضوع واحد لا يقال لم يرد بقوله

بقوله سبيل المنع الخلو المصطلح عليه فيجوز ان يراد الحقيقة
المنافية للاجتماع لانا نقول لم يمنع ارادة حصرهم
على هذا الوجه بل على عدم ارادتهم كونه
الخ الظاهر ان يقول بل على ارادتهم كونه غير صادق
الخ قوله وغير الصدق عطف على غير الكذب الذي
في ضمن الارادة اما بمعنى او بمعنى قول الحصر ام
لم يفيد او مخ الاية لا قصد تعيد به قيل فالكلام
الخ بحاله الا انه انتقل من اعتبار العقد المقيد في
مفهوم الافراد الى اعتبار في مفهوم الجزء فكما بل ان
بيانية ويقول اعتبار العقد في مفهوم الجزء خلاف
الاصل ولكونه اصلا عطف على قوله
لكونه اعظم ولو كان مفهوم القضية الخ
عطف على قوله ظاهر ان العلم الخ وحاصله ان
الملازمات ممنوعة وما ذكرته من ان مدلول الجزء هو الحكم
بالثبوت يستلزم الفساد لكان مفهوم
جميع الخ فيه ليض النظر الوارد على قوله لامتناع
ان يقال الخ وما هو الجواب ثم جواب بهما
في الحق الخ الى بلفظه ثم لبعد درجة
عما يتقدم اولم يتنبه فيه الا ان مدلول الجزء ثبوت

المعنى في الواقع او انتفاءه، وههنا ايثبت
ذلك حيث قال لا يدل الا على الصدق او على
الثبوت المعنى في الواقع او انتفائه مع زيادة
وهي ان الخبر من حيث اللفظ لا يحتمل غير ذلك وانما يحتمله
من حيث العقل وان لم يحتمله الخ
وانما يجب بحق حصول الحكم في ذلك الخبر عند حصول
العلم بكونه مخبرا عنه وحاصل ان العلم بكون
الخبر عنا بالحكم يستلزم بالحكم في نفسه وانما يتوقف
باعتبار حصول في الخبر لا يكون حاصلا
جديدا الخ يجوز ان يكون اللزوم باعتبار هذا العلم الجديد و
حصوله ابتداء وهذا كاف في مطلوبنا
مبالغة لان انكار الحكم يتضمن عدم العلم به وزيادة
امر في الانكار فيكون بنظر الخ او يكون بنظر المخبر
في حد ذاته وفي حصانيعها الخ وجوه الا
التي ذكره الشيخ تخفيفه وقد يترك تاكيد الحكم الخ
هذا الكلام الخ هذا الكلام لتحقيق قوله وكذا الجد في الكتابة
قال صاحب الكشاف في قوله تعالى هذا
مقرر لقوله وقد يترك وتوكيد الحكم العلم
والا اذا لم يعتبر هذه الخصوصية واكتفى في كون

كون الشيء في المعاني بمجرد ان يكون الشيء من الاحوال
المذكورة فالتعريف لازم ان يورد بحد الحقيقة والمجاز
اللغوي بعض في المعاني لانه ليس من تلك الاحوال
اسناد الفعل او ما في معنى الفعل الاصطلاحي
حتى لا يكون قولنا او معناه حتى او لو قال في تفسير قوله
ومعنى كونه ان معناه قائم به ولم يقل انه قائم به
واقع موقعه يعني لا يزال اسند
موقع اسند الخ في المجاز كما قال في
ولا يكمل الاعجاز الخ هو متعلق بقوله ولا مجاز ولا استعارة
يعني اذا لم يتحقق ما يبنى عليه الاستعارة اعني التشبيه
المذكور لم يتحقق الاستعارة بالطريق الاول
في تعلق وجوه الخ او كونه متعلقا للتعقل وطلب له
وهذا مثل قولنا الخ يعني اذا قيل شبه
يلبس لم يقصد ان بينهما مناسبة تفاد من الكلام والكاف
بل ان بينهما مناسبة اعتبرها المتكلم لاعطاء ما عمل ليس
كان الاسناد الخ الى المفهوم مما
ذكره في توجيه قوله لئلا يمتنع طرد انه بمعنى يخرج
ملزوما من مذكور الكلام الى
الاسناد الخ الى المفهوم كما ذكره في توجيه قوله كان

لئلا يمتنع طرده انه يمنع ليخرج نحو كلمة مذكور الكلمة
اول بل يجري في الانشاء
اي لا يلزم من عدم اختصاصه بالجزء جريانه في الانشاء
لجواز ان يكون عدم الاختصاص اذا خلي هذا
بتعليل لما يتفاوت من قوله يعني يكون بحيث اي يقتضي
بهذه الحيثية يقال طعام استحالة عقلية لا العقل
اذا خلي ونفسه من غير استعارة اسند النطق
في هذا الزمن والمجاز التعقلي فان يصور
القدوم يقال للكوكب مار جع اليه العقل في هذه
موجودا مطلقا على الله حقيقة الحقيقة
هينئذ في مقابلة الادعاء لا في مقابلة المجاز
وذلك مثل سرعة اعجبني مذكر المسند اليه ليشمل
في شيء قد عبر بتوصيف القوم اعني قولهم ما وضع لشيء بعينه اي
ما ذكر يتناول جميع المعارف حاذ ذكره
واما اختيار اي لو اختار الاسم لكان المقصود
حاصلا ايضا لان الجملة ليست اسما ايضا
فتوصيفه اي هذا مرتب على بيان معنى التوصيف
في توصيف المؤنة بما ذكر اي
اول مرة فيما يتناول نحو الله الصمد فما ذكر المسند اليه

المسند اليه ثانيا لان اختصاره ليس اول
مرة واجيب بان المقصود بان هذا النوع
من هذا النوع في الاختصار ممكن في العلم وفي سائر
المعارف الا ان جميع خواص العلم كذلك
اي النار الظاهر في اللهب او يقول بدل
قوله واللهب الحقيقي والنار الحقيقي ما به
العظيم اي انما جعله حاضرا الان مدلوله القسم وهو معنى
ان ليس معينا غير ما سيبين هو واقع في
الحال مقرون بذكر اللفظ الدال عليه
الركل فرد اي هذا النوع بالنسبة الى آدم وذرية
البيضة طيورا او غيرها ومندرج تحته يراد بالذات معناها
الوضعي او يخص الذات المخلوقة في الحمار اي الذات المخلوقة
هي النطفة كل فرد منها مخلوق فرد النطفة مخصوص
بذلك الفرد في الذات واراد اي
ايراد قوله وربما كلام القصد حيث اريد به في التاكيد
الحاصل بنحو قوله وصدى في قولك ان سميت
وصدى سنى وجب التاكيد الاصطلاحي
مع انه ليس تاكيدا صناعيا لئلا يتوهم
هذا النافي في التاكيد المعنوي واما التاكيد اللفظي

فهذا يدل على تحقق معنى عند السامع لا على
ان الاسناد اليه محقق وغير مجاز بقي هل يدل على انه
ليس بمجاز لغوي بل الاول الخ يقال هذا
لا يلايم ما مر في توهم السهو لانه وقع بالتأكيد المعنوي
واجيب بان ما مر كون السهو في المسند اليه وهذا سهو
في الاسناد بهذه الدعوى الخ اي
الدعا المستفاد من قوله تعالى الا ابعد اما ان ذلك يدل
دعاء على عاد وبالبعد والهلاك بالتفصيل
المسند اليه اي ما تعلق على التابع نحو في بدل الكل
وح لا توهم ما ذكر الا اذا قامت قرينة الخ
فيه انه لا يحتاج الى قرينة اخرى بل قوله ولا غيره
يدل ولا غيري يدل على ان ليس المراد هو التخصيص
بل نفي اصل الفعل هو بمعنى متعلق بالوجه
الثاني اي استعمال اصد بصيغة الجمع اما مبني على
ما ذكر في الصحاح واما مبني على ما ذكره هذا القائل
لان هذا الامتناع ذكر لبيان الفساد
امور ثلثة الاول متعلق بالوجهين والثاني بالوجه
الاول والثالث بالوجه الثاني الله اصد
اخره مبدلة من الواو والالف استعمالها كما لانه بمعنى

او تردد مثلا كما هو في الوجه الاول وعلى تقدير الصفتية
يكون اللوحي بمعنى التطبيق وهو تطبيق المعنى اللغوي
على المعنى المقصود وهو ان يقصد منه ذلك ويدل به
عليه فانح يكون مدلولا له والدال مشتمل على المدلول كما
يقال اللفظ مشتمل على المعنى ويدل على تفسير المعاني
النحوية بما مر ما سيجئ فان الشيخ جعل ترتيب المعاني
الاول في نفس نظم ويعمل على قوانينه لقايل
ان يقول لا دخل للعمل على القوانين كما يراد الكلام صحيح
الاعراب في تطبيق الكلام لمقتضى الحال نعم هو ما خوذ
في البلاغة وعلى تقدير الصفتية يكون اللوحي بمعنى التطبيق
فحاصل المعنى ح هذا النظم تطبيق المعاني اللغوية الثانية
للتراكيب بحسب الاعراض اي بمقاديرها فلقايل ان يقول
تطبيق الكلام بجميع مقتضى الحال لمقاديرها في السدة
والضعف والقلة والكثرة ليس بشرط اذ المطابقة في
الجملة كاف قلت ليس المقصود والمراد ههنا ان مطابقة
الجميع شرط بل المقصود ان النظم هو التطبيق
وح لا يكون هذا القول ح خبر مثل قيل ان ينتظر لقايل ان
يقول يكون المعنى ح هذا ان يضع كلاما مكان الخ مثل ينتظر
ما انتظر في هذا التمثيل هل له معنى او لا فكذا له معنى ولكن

يقدر حيا فيقول هكذا امثل ان ينظر ويضع والجواب ان قوله وينظر في الجمل الخ عطف مثل ان ينظر فينبغي ان يكون مثالا لان يضع لان موضوعة الوصل والعقل لا مدخل فيها لوضع الكلام موضع الذي يقتضيه معنى اللغة فلت هو مثال في قوله فتوقف لكل وجه الخ لا مثال قوله ان يضع

وح لا يكون هذا القول في جزء مثل ان ينظر

قاما ان يقول فح ينبغي ان يقال فتوقف له موضع فلما قوله ان لم يضع لم يفصل الاشياء فقال ان يضع ولكن مثل قوله ان يضع وفصل فيه الامور فبهذا الاعتبار فان لكل في هذه الامور هذه كلها محملات للكلفات ومناقات تحرك الذهن يستعمله على الصفة ارجح وجه يتحقق معه القضاة وعلى ما ينبغي ارجح وجه يتحقق معه المطابقة بمقتضى الحال وقوله فنصب متعلق بقوله ينظر في الجمل وبقوله ومصرف في التعريف لان قوله وتوقف وجي متعلق بجميع الامور المتقدمة واما قوله وينظر في الحروف فينبغي ما يتعلق هو به بحسب موقع الخ ظرف مستقر صفة لقوله المعاني اي الاغراض الجملة في ضمن الالفاظ بحسب مواقعها والى ما عطف على المعنى اشارة الى ان المراد به هو المعنى الاخير فان مدلول عليه باللفظ او لا

في الايجاب ان ان لم يرد

قوله وقد حصرت في نفي هذا السلب وجوبان النزاع في الفعل المنفي وليس كذلك لما سياتي

اذ لو اختلفت الفعلان ايجابا وتقليل

بقوله فيجب ان يكون او لقوله بان الثاني الخ

ولو كان عموما وخصوصا لكان احسن

منه وازم الخ الظاهر الواو ووجه الفاء ان يكون تعليلا لورود المنع يعني يتوجه منع المطلوب ان لم يصرح الكل بهذه المقدمة المحذوفة بناء على ان كلامه يستلزمها

او معمولة معطوف على انوث

بتقدير فعل اي او حدثت على ارادة النفي حال كونها معمولة للفعل المنفي فلو كان النصب مفيدا لهذه العبارة الظاهر ان يقال فلم يكن ان النصب غير مفيد للعموم الرفع مفيد له لم يعدل الخ الى قوله والرفع غير مفيد له ليس بمحتاج اليه بعد ما ذكره ان ح لم يقال يرد الخ الظاهر ان يقال يترك الضمير ووجه ما ذكر هو ان المراد لم يقال يرد الضمير في حيز العدم اي يعدم رده او يكون المعنى لم يلتفت الى رد الضمير بل تركه

اذ لا معنى لقولنا الخ الا ان يقال ان

قول بالباب بدل منها وفيه نظر لقصد

الاختصار متعلق بقوله حذف وكونه هو المقصود

صحيح يرد هذا على ضابطة الاوزاعي لانه يصير مسببا مع عدم اداء المقتضى

لعدم العلم بعدم المانع لكن في المقيد الحكم على نفس الحكم

فقط على انا لا نسلم ان هذا متعلق بقوله وبهذا يبطل ما قيل في كلام

العلامة فقد الكامل الخ حتى يكون اللام للعهد ليتأمل فيه

الخ فيه ان التقديم يفيد هذا المعنى لو لم يكن له معنى آخر مع انه لا نسلم

كونه كذلك ولو قال لئلا يتوهم الحاكم في غاية الحسن

تمت الحاشية بعون الله الملك

العلام